



الإنحراف العقدي

عند

الخوارج



لفضيلة الشيخ

عادل الشوربجي

(حفظه الله)



الانحراف العقدي عند الخوارج

أولا في الإيمان

- وافق الخوارج أهل السنة والجماعة في أن العمل من مسمى الإيمان
- وافق الخوارج أهل السنة والجماعة في أن العمل من مسمى الإيمان وخالفوهم وقالوا إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ولا يتبعص
- خالفوا أهل السنة والجماعة وقالوا إن الشخص لا يجتمع فيه كفر وإيمان وشرك وتوحيد بل إما أن يكون مؤمنا وإما أن يكون مشرك
- خالفوا أهل السنة والجماعة وقالوا إن الشخص لا يجتمع فيه كفر وإيمان وشرك وتوحيد بل إما أن يكون مؤمنا وإما أن يكون مشرك وترتب على هذه المخالفة أن الشخص عندهم إذا عمل معصية كفر بالله
- خالفوا أهل السنة والجماعة وحكموا بالكفر على كل من أتى بمعصية وقالوا بخلوده في النار حتى لو كانت المعصية دون الشرك ودون الكفر قولهم في الصفات بنفيها وخالفوا أهل السنة والجماعة في ذلك.
- قال زياد بن عبد الرحمن الشيباني وهو من كبرائهم في صفة العلم لله ﷻ إن الله لم يعلم حتى خلق لنفسه علما وأن الأشياء إنما تصير معلومة له عند حدوثه.

قال شيخ الاسلام: فأما قتل الواحد المقدور عليه من الخوارج؛ كالحرورية والرافضة ونحوهم: فهذا فيه قولان للفقهاء هما روايتان عن الإمام أحمد. والصحيح أنه يجوز قتل الواحد منهم^١

قال ابن قدامة -رحمه الله-: والصحيح إن شاء الله أن الخوارج يجوز قتلهم ابتداءً، والإجهاز على جريحهم؛ لأمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بقتلهم ووعده بالثواب من قتلهم.^٢ اهـ

قال ابن هبيرة وفي الحديث أن قتال الخوارج أولى من قتال المشركين والحكمة فيه أن في قتلهم حفظ رأس مال المسلمين وفي قتال أهل الشرك الربح وحفظ رأس المال أولى.

ملحوظة: وهذا كله محمول على قتلهم بعد إقامة الحجة عليهم بدعائهم إلى الرجوع إلى الحق والإعذار إليهم.



^١ مجموع الفتاوى (٢٨ / ٤٩٩)

^٢ المغني (١٢ / ٢٣٧)

حكم الخوارج باعتباره الكفر والايمان

قال الامام ابو بكر ابن العربي: **والصحيح أنهم كفار لقول النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح أنهم كفار لقول النبي صلى الله عليه وسلم يمرون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية. ولقوله صلى الله عليه وسلم لا اقتل انهم قتل عاد او ثمود. وكل من عاد وثمود انما هلك بالكفر. وبقوله صلى الله عليه وسلم هم شر الخلق. لا يوصف بذلك الا الكفار. ١. هـ**

قال تقي الدين السبكي. **أحتج من كفر الخوارج وغلاة الروافض بتكفيرهم أعلام الصحابة لتضمنه تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم في شهادته لهم بالجنة. وبحديث الشيخين عن ابن عمر أيما أمريء قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما فالخوارج كفروا من قطع لهم بالجنة وعليه فيرجع عليهم تكفيرهم.**

عن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: **قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والشيب الزاني، المارق من الدين التارك للجماعة)^١ وجه الاستدلال من الحديث هو لما أمر الشارع بقتلهم ولم يثبت عليهم الزنا ولم يقتلوا دل على أنهم خرجوا من الدين.**

قال الامام القرطبي في المفهم: والقول بتكفيرهم أظهر في الحديث.

^١ البخاري (رقم: ٦٤٨٤)، مسلم (رقم: ١٦٧٦)

شبهة وجوابها

عن أبي البخري قال: سئل علي عن أهل الجمل قيل أمشركون هم قال من الشرك فروا قيل أمنافقون هم قال إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلا قيل فما هم قال إخواننا بغوا علينا^١.

وورد نفس الجواب لما سئل عن أهل النهروان

قال الحافظ بن حجر فإن صح هذا عن علي بن أبي طالب في أهل النهروان فإنه لم يكن أطلع على معتقداتهم الذي أوجب تكفيرهم عند من كفرهم. اهـ

وذهب فريق من أهل العلم إلي أنهم ليسوا بكفار لأنهم نطقوا بالشهادتين ومواظبين على القيام بشعائر الاسلام ولم يصرحوا بالكفر البواح بل قالوا أقوال تؤدي إلى كفرهم.



قناة تفریغات فضيلة الشيخ عادل الشوربجي (حفظه الله)

^١ أخرجه ابن أبي شيبة (٥٣٥/٧، رقم ٣٧٧٦٣)، والبيهقي (١٧٣/٨، رقم ١٦٤٩٠)